

(على المذهب الشافعي)

لفضيلة الشيخ الداعية الإسلامي العارف بالله



حفظه الله تعالى

إعداد وتقديم:

قسم الترجمة العربية

التابع لمركز الدعوة الإسلامية

أحكام الوضوء

(على المذهب الشافعي)

تمّ إعداد هذه الرسالة من رسالة "**أحكام الوضوء** (الفقه الحنفي)" لفضيلة الشيخ **أبي بلال محمد إلياس العطار القادري** حفظه الله بتعديلات وإضافات فيها حسب فقه السادة الشافعية.

إعداد وتقديم:
قسم الترجمة العربية
التابع لمركز الدعوة الإسلامية

اسم الرسالة: أحكام الوضوء (على المذهب الشافعي)

اسم المؤلف: فضيلة الشيخ الداعية الإسلامي العارف بالله
محمد إلياس العطار القادري حفظه الله

إعداد وتقديم: قسم الترجمة العربية
التابع لمركز الدعوة الإسلامية

إصدار: مكتبة المدينة التابعة لمركز الدعوة الإسلامية

واتساب: ٠٠٩٢٣١١-٦٣٣٦٩٣٧

البريد الإلكتروني: arabicbooks@dawateislami.net

موقعنا على الإنترنت: www.arabicdawateislami.net

اقرأ هذا أولًا

الحمد لله! نجد في كتب ورسائل مؤسّس مركز الدعوة الإسلامية فضيلة الشيخ أبي بلال محمد إلياس العطار القادري حفظه الله تعالى من العقائد والأعمال الصالحة والتصوّف والتاريخ والسيرة والعلوم والطب والأخلاق والآداب، وهي رسائل مليئة بالحكمة والمعرفة وغير ذلك من الشؤون والمعاملات اليومية والعديد من الموضوعات الأخرى.

لذا قامت "شعبة كتب الفقه الشافعي" لـ قسم مركز البحوث والدراسات الإسلامية بنقل كتب فضيلة الشيخ حفظه الله تعالى ورعاه من المذهب الحنفي إلى المذهب الشافعي مع التعديلات والإضافات عند الضرورة وفقًا للمذهب الشافعي كل ذلك لأجل أن يتمكن السادة الشافعية من الاستفادة من كتب ورسائل فضيلة الشيخ حفظه الله المليئة بالعلوم والحكم والمشاهدات والخبرات.

المنهج الذي اتبعتْه شعبة "كتب الفقه الشافعي" في هذه الرسالة يتلخص في الآتي:

* تغيير جميع المسائل الفقهية الواردة في رسالة كيفية صلاة العيد في المذهب الحنفي إلى المذهب الشافعي من كتبهم المعتمدة في المذهب.

* إضافة بعض المسائل الفقهية عند الحاجة.
* تحديث تعديلات الاصطلاحات القديمة بالاصطلاحات المحدثة لمركز الدعوة الإسلامية وقسم مركز البحوث والدراسات الإسلامية إضافة إلى اصطلاحات شعبة كتب الفقه الشافعي.
* بعد الانتهاء من العمل المذكور تم تفتيش الشيخ المفتي محمد رفيق السعدي الشافعي تفتيشًا شرعيًا لها.

فإن وافقتِ الحقّ والصواب فالمنّة لله العلي الكبير، وإلاّ فالعبد محلّ الخطأ والتقصير ونعتذر لذوي الألباب من التقصير الواقع في هذه الرسالة.

شعبة كتب الفقه الشافعي
بقسم مركز البحوث والدراسات الإسلامية

تعريف بالمؤلّف

فضيلة الشيخ العارف بالله محمّد إلياس العطّار القادري حفظه الله:

هو شيخ الطريقة العطّارية القادريّة، ولد في ٢٦ رمضان عام ١٣٦٩ ه الموافق لعام ١٩٥٠ م في مدينة كراتشي باكستان.

أسّس مركز الدعوة الإسلاميّة، الذي غدا فيما بعد مؤسّسة عالميّة، تُعنى بالشؤون العلميّة والدعويّة، والذي يقوم على فكرة هامّة وهي:

"عليَّ محاولة إصلاح نفسي وجميع أناس العالم إن شاء الله تعالى"

بهذه الكلمات انطلقت دعوة فضيلة الشيخ محمّد إلياس العطّار القادري حفظه الله تعالى على مستوى الأمّة الإسلاميّة في محاولة للعودة إلى الالتزام بالقرآن الكريم دستورًا ومنهاجًا، وبسنن سيّد المرسلين أسوة واقتداءً، تقوم هذه المؤسّسة على منهج أهل السنّة والجماعة عقيدةً، والمذاهب الأربعة فقهًا[1]، وطريقة الإمام الجنيد تربيةً وسُلوكًا.

وهي دعوةٌ انطلق فيها من همِّه الكبير تجاه المسلمين، ومحبّته العظيمة لسيّد الأنبياء والمرسلين ﷺ، وحرصه الشديد على نيل رضى ربّ العالمين.. فكتب الله له القبول، ولفكرته الانتشار والشمول، فتجاوزت حدود باكستان إلى كثير من البلاد والأوطان.

---

(١) علمًا أنّ الشيخ محمّد إلياس العطّار القادري حفظه الله تعالى ملتزم بمذهب السادة الحنفيّة، والمقصود هنا أنّ دعوته دائرة ضمن مذاهب أهل السنّة والجماعة الأربعة المعتبرة.

وقد عُرف فضيلة الشيخ بأخلاقه الفاضلة وآدابه الكريمة واقتفائه للسنن النبويّة في تفاصيلها الدقيقة.

فأثّر فيمن سمع منه أو رآه، وكان دالًّا على الله تعالى بحاله وقاله، فزاد عدد أحبابه ومريديه على الملايين، متأثّرين بأقواله وأفعاله ودروسه وأحواله.

وقد آلينا على أنفسنا أنْ ننقل هذا الأثر الطيّب، والنفحات العطرة، لتعمّ الفائدة من خلال ترجمة رسائل وكتب ودروس فضيلة الشيخ حفظه الله تعالى.

وقد حاولنا قدر المستطاع أنْ تكون الترجمة دقيقة وافية، مؤدّية لتلك المعاني العَذْبة والمشاعر الرقيقة التي تحملها كلمات فضيلة الشيخ في دروسه ومذاكراته.

ونَعلمُ أنّ الإنسان مجبولٌ على النقص والخطأ، فلذلك إنْ وجدتم في هذه الرسالة أيّ ملاحظة فنرجو أنْ تطلعونا عليها، وبنصائحكم ستغدو هذه الرسالة أفضل إن شاء الله تعالى، وبتعاونكم ستصبحون شركاء لنا في العمل والثواب.

قسم الترجمة العربية

التابع لمركز الدعوة الإسلامية

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على خاتم النبيين، أمّا بعد!

فأعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم.

فضل الصلاة على النبيّ ﷺ

ورد عن سيدنا **أبي كاهل** رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اعْلَمَنَّ يَا أَبَا كَاهِلٍ أَنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حُبًّا بِي وَشَوْقًا إِلَيَّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ذُنُوبَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَذَلِكَ الْيَوْمَ**»[1].

صلوا على الحبيب! **صلى الله على سيدنا محمد**

حبّ سيدنا عثمان للنبيّ

عن سيدنا **عثمانَ بنِ عَفَّانَ** رضي الله تعالى عنه: أنَّه دعا بماءٍ فتوضَّأ، ومَضمَض واستنشق، ثم غسل وجهَه ثلاثًا، وذِراعَيه ثلاثًا ثلاثًا، ومسح برأسِه وطَهَّرَ قَدَميه، ثم ضَحِك، فقال لأصحابِه: ألا تسألوني عمَّا أضحكني؟

فقالوا: مِمَّ ضَحِكتَ يا أميرَ المؤمنين؟

قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ دَعَا بماءٍ قريبًا من هذه البُقْعَةِ، فتوضَّأ كما توضَّأتُ، ثم ضَحِك فقال: «**أَلا تَسأَلُونِي مَا أَضْحَكَنِي؟**»

---

(١) "المعجم الكبير"، من اسمه قيس بن عائذ، ١٨/ ٣٦٢، (٩٢٨).

فقالوا: ما أضحكك يا رسول الله ﷺ؟

فقال: «**إِنَّ العَبْدَ إِذَا دَعَا بِوَضُوءٍ فَغَسَلَ وَجْهَه، حَطَّ اللهُ عَنْهُ كُلَّ خَطِيْئَةٍ أَصَابَهَا بِوَجْهِهِ، فَإِذَا غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِنْ مَسَحَ بِرَأْسِهِ كَانَ كَذَلِكَ، وَإِذَا طَهَّرَ قَدَمَيهِ كَانَ كَذَلِكَ**»[1].

أيها الإخوة الأعزاء! يُستفاد ممَّا ذُكِرَ أنَّ الصَّحابة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين كانوا يطبِّقون جميعَ سُنَنِ الحبيب المصطفى ﷺ لشدَّة حبِّهم له ﷺ.

كما يُستفادُ منه أنّه تخرج الخطايا بسبب المضمضةِ من فمه، وبالاستنشاقِ من خَيشُومه، وبغَسْلِ الوجه من جميع وجهه مع طَرَفي عينيه، وبغَسْلِ اليدين من يديه وتحت أظفارهما، وبمَسْحِ الرَّأس والأُذُنين من رأسه وأُذُنيه، وبغَسْلِ الرِجْلَين من رِجْلَيه وتحت أظفارهما.

قصّة مكاشفة أبي حنيفة

نَقَلَ سيِّدنا الشَّيخ الإمام **عبد الوهَّاب الشَّعراني** رَحِمَه الله تعالى قِصَّةً عظيمةً، يقول فيها: بلغنا أنَّ **الإمام أبا حنيفة** رحمه الله تعالى دخل مَطْهِرة جامع الكُوفة فرأى شابًّا يتوضَّأ فنظر في الماء المتقاطر

(١) "مسند أحمد بن حنبل"، مسند عثمان بن عفان، ١/ ١٣٠، (٤١٥).

منه فقال: يا ولدي تُبْ عن عقوق الوالدين.

فقال: تُبْتُ إلى الله عن ذلك..

ورأى غسالةَ شخص آخر فقال له: يا أخي تُبْ من الزنا.

فقال: تُبْتُ من ذلك.

ثم إنَّه سأل اللهَ تعالى أن يحجبه عن هذا الكشف لما فيه من الاطّلاع على سوآت النَّاس فأجابه الله إلى ذلك[١].

صلوا على الحبيب! صلى الله على سيدنا محمد

تطهّر الجسد كلّه

عن سيدنا **عبد اللهِ** رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول اللهِ ﷺ يقول: «**إِذَا تَطَهَّرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللّهَ؛ فَإِنَّهُ يُطَهِّرُ جَسَدَهُ كُلَّهُ، وَإِن لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ فِي طُهُورِهِ لَمْ يَطْهُرْ مِنْهُ إِلَّا مَا مَرَّ عَلَيْهِ الْمَاءُ**»[٢].

وعن سيدنا **أبي هُرَيرة** رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِذَا تَوَضَّأْتَ فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ؛ فَإِنَّ حَفَظَتَكَ لا تَسْتَرِيحُ تَكْتُبُ لَكَ الْحَسَنَات حَتَّى تُحْدِثَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءِ**»[٣].

---

(١) "الميزان الكبرى الشعرانية"، كتاب الطهارة، الجزء الأول، ص ١٣٠، مختصرًا.

(٢) "سنن الدار قطني"، كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء، ١/ ١٠٨، (٢٢٨).

(٣) "المعجم الصغير"، باب الألف، من اسمه أحمد، ١/ ٧٣.

فضل النوم على وضوء

ورد في الحديث الشَّريف: «اَلطَّاهِرُ النَّائِمُ كَالصَّائِمِ الْقَائِمِ»[1].

قال رسول الله ﷺ **لأَنَس بن مالك** رضي الله تعالى عنه: **«يَا بُنَيَّ إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ أَبَدًا عَلَى وُضُوءٍ فَافْعَلْ، فَإِنَّ مَلَكَ الْمَوْتِ إِذَا قَبَضَ رُوحَ الْعَبْدِ وَهُوَ عَلَى وُضُوءٍ كَتَبَ لَهُ شَهَادَةً»**[2].

قال الفقهاء الكرام رحمهم الله تعالى: يندب إدامة الوضوء[3].

الاحتماء من المصائب

إنَّ الله تعالى أوحى إلى مُوسَى على نبيِّنا وعليه الصَّلاة والسَّلام: إِذَا أَصَابَتْكَ مُصِيبَةٌ وَأَنْتَ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَا تَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَكَ[4].

سبع فضائل لمن داوم على الوضوء

نقل سيدي الشيخ إمام أهل السنة **أحمد رضا خان** رحمه الله:

---

(١) "كنز العمال"، كتاب الطهارة، الباب الأول في فضل الطهارة مطلقًا، الجزء التاسع، ٥/ ١٢٣، (٢٥٩٩٤)، و"الفردوس بمأثور الخطاب"، باب الطاء، ٢/ ٤٦٣، (٣٩٨١)، قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: سنده ضعيف.

(٢) "شعب الإيمان"، باب في الطهارات، ٣/ ٢٩، (٢٧٨٣).

(٣) "مغني المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ١/ ١٨١.

(٤) "الفتاوى الرضوية"، ١/ ٩٤٥، تعريبًا من الأردية.

قال بعض أهل المعرفة: "مَن دَاوَمَ على الوُضوء أكرمه الله تعالى بسبع خصال:

أوّلها: ترغب الملائكة في صحبته.

الثاني: لا يزال القلم رطبًا من كتابة ثوابه.

الثالث: تسبح أعضاؤه وجوارحه.

الرابع: لا تفوته التكبيرة الأُولى.

الخامس: إذا نام بعث الله إليه ملائكة يحفظونه من شر الثَّقَلَين.

السادس: تسهل الله عليه سكرات الموت.

السابع: يكون في أمان الله ما دام على الوُضوء"[١].

كِفلان من الأجر

لا شكَّ أنَّ الوُضُوء يصعُب في موسم الشتاء، وعند التَّعَب، ونزلة البرد، والصُّداع، والأمراض الأخرى، ولكن من يتوضَّأ في هذه الحالة فله من الأجر كِفلان[٢] كما في الحديث الشَّريف عن

---

(١) "البريقة المحمودية في شرح الطريقة المحمدية"، الباب الثاني في الأمور المهمة في الشريعة، ٥/ ٢٣١، و"الفتاوى الرضوية"، ١/ ٩٤٥.

(٢) "الكِفْل" بالكسر: الحظ والنصيب. (لسان العرب، ٧/ ٣٤٦١).

سيدنا **علي بن أبي طالب** رضي الله تعالى عنه عن النبيّ ﷺ قال «**مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ فِي الْبَرْدِ الشَّدِيدِ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كِفْلَانِ**»[1].

حِكاية عن الوُضوء في الشتاء

عن حُمْران مولى سيدنا **عثمان بنِ عفَّان** رضي الله تعالى عنهما، قال: دعا سيدنا **عثمان** بوَضوء وهو يريد الخروج إلى الصَّلاة في ليلةٍ باردةٍ فجئتُه بماء، فغسل وجهه ويديه، فقلت: حسبكَ قد أسبغتَ الوُضُوء واللَّيلة شديدة البرد!!

فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«**لَا يُسْبِغُ عَبْدٌ الوُضُوءَ إِلَّا غَفَرَ اللّٰهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ**»[2].

كيفية الوضوء (الشَّافِعِي)

يَجلِس للوضوءِ مستقبلًا القبلة على مكان مرتفع، ويَبتدئُ بالنِّية مع التعوُّذ والتسمية، وكيفيتها: أن يقول بلسانه: نويت سنن الوضوء، ثم يأتي بالتعوُّذ والتسمية مقارنة للنية القلبية (وهذه النية سنّة، فإذا نسيها يصحّ الوضوء لكن تفوّت فضيلة المضمضة

---

(١) "المعجم الأوسط"، ٤/ ١٠٦، (٥٣٦٦).

(٢) "مسند البزار"، حُمران مولى عثمان، ٢/ ٧٥، (٤٢٢).

والاستنشاق وغيرهما).

ثمّ بعد التعوّذ والتسمية يقول: **أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إلا اللّٰهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اَلْحَمْدُ للّٰهِ الَّذِي جَعَلَ الْمَاءَ طَهُورًا.**

ثم يغسل يَدَيه إلى الكُوعَين[١] ثلاثًا.

ثم يستعمل السِّواك ثلاثًا (ويغسل السِّواك عند كل مَرَّة)، وكيفيته: أنْ يستاك عرضًا في الأسنان، ويبدأ بالأسنان العليا في الأيمن ظهرًا وبطنًا ثمّ بالسفلى كذلك، ثمّ بالعليا في الأيسر ثم بالسفلى كذلك.

يقول حُجَّة الإسلام الإمام **أبو حامد محمد الغزالى** رحمه الله تعالى: ينبغي أنْ ينوي عند السِّواك تطهيرَ فمه لقراءة القرآن وذكر الله تعالى في الصَّلاة[٢].

ثم يتمضمض ويستنشق، ويسنّ الجمع بين المضمضة والاستنشاق، وكيفيته: أن يأخذ غرفة فيتمضمض منها ويستنشق، ثم يفعل كذلك ثانيًا وثالثًا (ويغلق الصنبور[٣] عند كلّ مرّة).

---

(١) الكُوع رأس الساعد الذي يلي الإبهام. (معجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/ ١٩٧٠).

(٢) "إحياء علوم الدين"، كتاب أسرار الطهارة، بيان كيفية الوضوء، ١/ ١٨٢.

(٣) "الصُّنبُور" تطلق اليوم على ما يسمي الحنفية، أداة تسمح بإمرار سائل أو غاز للحصول عليه. (المعجم الوسيط، ص ٥٢٤).

ويبالغ فيهما غير الصائم، في المضمضة بأن يبلغ الماء إلى أقصى الحنك ووجهي الأسنان واللثة ويسنّ إمرار إصبع يده اليسرى على ذلك ويمج الماء، وفي الاستنشاق بأن يصعّد الماء بنفسه إلى خيشومه، ويدخل خنصر يده اليسرى في الأنف ويخرج ما فيه من ماء وأذىً.

ثمّ ينوي أداء فرض الوضوء عند أوّل غَسل جزء من وجهه، وكيفية ذلك: أن يقول بلسانه: نويت أداء فرض الوضوء، ثم يبتدئ بغسل أوّل جزء من وجهه مقارنة للنية القلبية، واستحضار النية في القلب عند أوَّل غَسل جزء من الوجه فرض، فإذا نسيها فلا يصحّ الوضوء، ويغسل الوجه ثلاثًا.

وحدّه طولًا ما بين منابت شعر الرأس غالبًا ومنتهى اللَّحيين، وعرضًا ما بين الأُذُنين.

ويجب غَسل شعر الوجه ظاهرًا وباطنًا إلّا كثيف[1] اللحية والعارض، فلا يجب غَسل باطنهما، ويخلّل اللحية الكثّة ثلاثًا بأصابع يمناه مع تفريقها من أسفل بغرفة مستقلة ويعرك عارضيه (وعندئذٍ يغلق الصُّنبُور).

ويخلّلها المُحرِم برفق إذا لم يترتب على التخليل تساقط شعره وإلا يتركه.

---

(١) الكثيف ما لم تر البشرة من خلاله في مجلس التخاطب عرفًا. (إعانة الطالبين، ١/ ٦٩).

ثم يَغسِل يده اليمنى من رؤوس الأصابع إلى مِرفَقَيه ثلاثًا ثم يغسل يده اليسرى، ويَسُنُّ أن يستوعب عضديه، ويُحرّك الخاتم ويُخَلِّل أصابعَ اليَدَين بالتَّشبِيك (وعندئذٍ يغلق الصُّنبُور)، كثير من النَّاس يأخذ غرفة بيده ويصبّها بحيث يسيل الماء إلى المرفق ولكن لا يصل إلى طرفي اليد فتُغسَل اليد على ما ذُكِرَ، وبعد ذلك لا حاجة إلى تجديد غسل المرفق بماء جديد كما يفعله بعض الناس؛ لأنه يكون إسرافًا.

ثمّ يمسح كل رأسه ثلاثًا بأن يَبُلَّ يَدَيه ويضع إبهاميه على صدغيه ويلصق إحدى سبابتيه بالأخرى ثم يذهب بهما مع بقية أصابعه لقفاه ثم يردّهما إلى المبدأ إن كان له شعر ينقلب وإلّا فليقتصر على الذهاب.

ويكفي المسح على العِمامة والقلنسوة بشرطِ أنْ يمسح على ناصية رأسه ثم يُكمِلُ المسح على العِمامة.

ثم يمسح أُذُنَيه ظاهِرَهما بإبهاميه وباطِنَهما بسبابتيه ثلاثًا بماءٍ جديدٍ، ثم يَمْسَحُ صِمَاخَيه بطرفي سبابتيه ثلاثًا بماءٍ جديدٍ، ثم يلصق كفّيه وهما مبلولتان بالأذنين ثلاثًا.

ويعوّد نفسه على إغلاق الصُّنبُور قبل مسح الرأس والأذنين؛ لأنَّ تركه مفتوحًا عبثًا يكون فيه إسراف.

ثم يَغسِل رِجْلَيه إلى الكَعْبَين ثلاثًا، ويَسُنُّ أن يستوعب ساقيه، ويخلِّل أصابعهما بأن يبتدئ بخنصر الرِجْل اليمنى ويختم بخنصر الرِجْل اليسرى، ويخلّل بخنصر يده اليسرى من أسفل رِجْليه (وأثناء التخليل يغلق الصُّنبُور).

يقول حُجَّة الإسلام الإمام **محمد الغزالى** رحمه الله تعالى: يأمل عند غَسل كل عضو خروج الخطايا منه[1].

ويقول عقب الوضوء ثلاثًا مستقبلًا للقبلة رافعًا يديه وبصره إلى السماء: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيْكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ اللّٰهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ سُبْحَانَكَ اللّٰهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إلا أَنْتَ اَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

ثم يقرأ سورة القدر ثلاثًا مستقبلًا للقبلة بلا رفع يد.

الشرب من فضل الوضوء فيه شفاء من سبعين داء

إنّ الشرب من فضل الوضوء فيه شفاء لو توضأ بإبريق أو مثله، فقد ورد في "**فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين**" سُنّ شُربُه

(١) "إحياء علوم الدين"، كتاب أسرار الطهارة، بيان فضيلة الوضوء، ١/ ١٨٦، مختصرًا.

من فضل وضوئه؛ لخبر أنّ فيه شفاء من كل داء[1].

وقال سيِّدي الشيخ **عبد الغني النَّابُلُسي** رحمه الله تعالى: وممَّا جَرَّبتُهُ أني إذا أصابني مرض أقصد الاستشفاء بشرب فضل الوضوء فحصل لي الشفاء، وهذا دأبي اعتمادًا على قول الصَّادِق ﷺ في هذا الطِّب النَّبَوِيِّ الصَّحِيحِ"[2].

صلوا على الحبيب! **صلى الله على سيدنا محمد**

تفتح أبواب الجنّة الثمانية

ورد في الحديث الشَّريف قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ -أَوْ قَالَ نَظَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ-، فَقَالَ: "**أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**"، فُتِحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهِنَّ شَاءَ»[3].

---

(١) "فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين "، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ص ٥٨.

(٢) "نهاية المراد في شرح هداية بن العماد"، ص ٦٩، مخطوط، و"رد المحتار"، كتاب الطهارة، مطلب في مباحث الشرب قائمًا، ١/ ٢٧٧، و"الفتاوى الرضوية"، ٤/ ٥٧٥-٥٧٦، مختصرًا وتعريبًا من الأردية.

(٣) "سنن الدارمي"، كتاب الوضوء، باب القول بعد الوضوء، ١/ ١٩٦، (٧١٦).

فضل قراءة سورة القدر بعد الوضوء

من قرأ عند فراغه من الوضوء رافعًا بصره إلى السماء سورة القدر لم يضعف بصره أبدًا[1].

وفي الحديث الشَّريف: «من قرأ في إثر وُضُوئه: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ۝١﴾ واحدةً كان من الصِّديقين، ومن قرأها مَرَّتَين كان في ديوان الشُّهَداء، ومن قرأها ثلاثًا يحشره الله محشر الأنبياء»[2].

الدعاء بعد الوضوء

اللّٰهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ وَاجْعَلْنِي مِن عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ.

عن سيدنا **أبي سعيد الخدري** رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ: "**سُبْحَانَكَ اللّٰهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**"، طُبِعَ بِطَابَعٍ، ثُمَّ جُعِلَتْ تَحْتَ الْعَرْشِ حَتَّى يُؤْتَى بِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[3].

---

(١) "مسائل القرآن"، ص ٢٨٣، تعريبًا من الأردية.

(٢) أخرجه الديلمي عن أنس رضي الله تعالى عنه كما في "كنز العمال"، كتاب الطهارة، الباب الثاني في الوضوء، الفصل الثاني في آداب الوضوء، الجزء التاسع، ٥/ ١٣٢، (٢٦٠٨٥)، والسيوطي في "الحاوي للفتاوى"، كتاب الطهارة، ١/ ٤٠٣، باختلاف بعض الألفاظ.

(٣) "شعب الإيمان"، باب في الطهارات، ٣/ ٢١، (٢٧٥٤).

فُرُوض الوُضُوء

- النيَّة، فينوي أداء فرض الوضوء أو رفع الحدث أو نحوهما، ويجب قرنها عند أول غسل جزء من الوجه، فلو قرنها بأثنائه كفى ووجب إعادة غسل ما سبقها.
- وغَسل الوجه.
- وغَسل اليدين مع المِرفقَين.
- ومسح بعض الرأس.
- وغَسل الرِّجلَين مع الكَعْبَين.
- والتَّرتيب، كما ذكر من تقديم غسل الوجه فاليدين فالرأس فالرجلين[١].

معنى "غَسْل الأعضاء"

ويشترط في غَسْل الأعضاء جَرَيان الماء عليها فإن أَمَسَّه الماء ولم يَجْرِ لم تَصِحّ طهارته[٢].

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ٩٦-١٠٤، ملخصًا.

(٢) "المجموع شرح المهذب"، كتاب الطهارة، ١/ ٢٥١، ملخصًا.

سُنَن الوُضُوء

قد سبق بعض سنن الوضوء في كيفية الوضوء وإليكم توضيح المزيد.

- استقبال القبلة والعُلوّ على مكان لا يترشَّش إليه الماء[1].
- التلفُّظ بالنية عن سنن الوضوء.
- التعوُّذ.
- التسمية.
- الشهادتان.
- الحمد بعد الشهادتين.
- غسل الكفَّين معًا إلى الكوعين.
- السواك.
- المضمضة.
- الاستنشاق.
- الجمع بين المضمضة والاستنشاق بثلاث غرف.
- المبالغة في المضمضة والاستنشاق لغير الصَّائم.
- الاستنثار بعد الاستنشاق، ويكون بيده اليسرى وخنصرها.

(١) " المجموع شرح المهذب"، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء، ١/ ٤٦٦.

- البداءة بغسل الوجه من أعلاه وأخذ الماء بيديه جميعًا.
- تعهد مُوق (وهو طرف العين الذي يلي الأنف) ولَحاظ (وهو الطرف الآخر) بالسبابة الأيمن باليمنى والأيسر باليسرى، ومحل سنّ غسلهما إذا لم يكن فيهما رَمَص يمنع وصول الماء إلى محله وإلا فغسلهما واجب، وكذا كل ما يخاف إغفاله كالغضون.
- ترك لطم الوجه بالماء.
- تخليل اللِّحية الكثَّة وعرك عارضيه.
- إطالة الغرَّة والتَّحجيل أي غسل ما فوق الواجب منهما وغاية الأول أن يغسل مع الوجه مقدم رأسه والأذنين وصفحتي عنقه، وغاية الثاني استيعاب العَضُدين والسَّاقين.
- دلك الأعضاء وهو إمرار اليد عليها عقب ملاقاتها للماء.
- البداءة بغسل اليدين والرجلين من أصابع.
- تخليل أصابع اليدين والرجلين.
- التيامن أي تقديم يمين على يسار في اليدين والرجلين.
- تحريك الخاتم الذي يصل الماء تحته فإن لم يصل إلا به فيجب تحريكه.
- مسح جميع الرأس.

- مسح كل الأذنين ظاهرًا وباطنًا وصماخيه.
- استصحاب النية إلى آخر الوضوء.
- الموالاة بين أعضاء الوضوء وبين أجزاء العضو الواحد وبين غسْلاته الثلاث بحيث لا يجف الأول قبل الشروع في الثاني مع اعتدال الهواء ومزاج الشخص نفسه والزمان والمكان، ويجب الموالاة لدائم الحدث ولمن ضاق عليه الوقت.
- التثليث في كل من الغسل والمسح والدلك والتخليل والسواك والذكر.
- ترك الاستعانة والتنشيف.
- ترك النفض؛ لأنها مراوح الشيطان.
- ترك التكلّم بلا عذر.
- ترك الإسراف ولو كان على شط (نهر).
- كون الماء نحو مدٍ.
- الشرب من فضل وَضُوئه، ورشُّ إزاره به، (علينا أن نهتمّ بالستر والاحتشام عند رش الماء والوضوء بل وفي كل حال، والاهتمام بالستر أو بالرِّداء الساتر مُحافَظَةً على التّسَتُّر عند الجلوس والقعود والنوم قريب من الحياء).
- ويقول بعد فراغ الوضوء: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللّٰهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ

التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ اَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمْ.

- ويقرأ سورة القدر.
- ويصلي الركعتين بعد الوضوء، وتفوتان بطول الفصل عرفًا[١].

مكروهات الوُضوء

- ترك المضمضة والاستنشاق.
- الإسراف في الماء.
- السواك بعد الزوال للصائم.
- المبالغة في المضمضة والاستنشاق للصَّائم.
- الزيادة على الثلاث.
- النقص عن الثلاث.
- الاستعانة بغير عذر.
- تقديم اليسرى على اليمنى.
- ترك تخليل اللحية الكثّة.

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، ١/ ٩٨-١١٧، ملخصًا.

حكم المَاء المُشَمَّس

يُكْرَه استعمال الماء المشَمَّس -أي: ما سخّنته الشمسُ- في البدن خوف البرص بأن يكون بقُطرٍ حارٍّ كالحجاز في إناء مُنطبِعٍ كالحديد؛ لأنّ الشمس بحدّتها تفصِل منه زُهومةً تَعْلو الماء، فإذا لاقت البدن بسُخُونتها خِيف أنْ تقبض عليه، فتَحبِس الدم، فيحصل البرصُ، بخلاف المسخّن بالنار، فلا يكره، لذهاب الزُّهُومة بها[1]، ولكن إذا توضَّأ أحد منه صحّ الوُضوء.

مسألة مهمّة حول الماء المستعمل

لا تَصِحُّ الطَّهارة بالماء المستعمل القليل -وهو أقلّ من قُلَّتَين[2]- في رفع الحدث وإزالة النَّجس، فلو أدخل المتوضِّىء يده اليمنى أو اليسرى أو جزءًا منهما وإن قَلَّ في الماء القليل بعد غسل وجهه غير ناوٍ للاغتراف صار الماء الباقي مستعملًا، وإدخال الجُنُب شيئًا من بدنه بعد النيَّة بلا نيَّة اغتراف منه يصير الماء مستعملًا أيضًا، والمستعمل في طُهْرٍ مسنونٍ كالغسلة الثانية والثَّالِثة والوُضُوء

(١) "حاشيتا قليوبي وعميرة"، كتاب الطهارة، ١/ ١٩.

(٢) "القلتان" خمس مائة رطل بغدادي تقريبًا (تحرير ألفاظ التنبيه، ص ٣٢)، وتساويان بمائة وستين لترا ونصف (١٦٠.٥).

المُجَدَّد والغسل المسنون تَصِحُّ الطَّهَارة به[1].

إذا خالط الطِّين ونحوه الماء فهل يجوز الوُضُوء به؟

- تَصِحُّ الطَّهارة بالماء المُتَغَيِّر بمكثٍ وطين وطُحلُب وإن فحش التغيُّر، ولا يضرُّ أوراق شجر تناثرت وتفتتت واختلطت وإن كانت ربيعية أو بعيدة عن الماء لتعذّر صون الماء عنها فلا يمنع التغير به إطلاق اسم الماء عليه[2].
- وإن تَغَيَّر حتى صار لا يُسمَّى إلّا طِينًا رطبًا فلا تَصِحُّ الطَّهارة به[3].

كيفية تزكية النفس

قال حجّة الإسلام **الإمام محمد الغزالي** رحمه الله تعالى: مهما فرغ من وُضوئه وأقبل على الصَّلاةِ فينبغي أن يَخطِرَ بباله أنّه طهُر ظاهرُهُ وهو موضع نظر الخلق، فينبغي أن يستحيَ من مناجاة اللهِ تعالى من غير تطهير قلبه وهو موضع نظر الرَّب سبحانه.

---

(١) "المنهاج القويم"، باب أحكام الطهارة، فصل في الماء المستعمل، ص ١٣ و١٤، مختصرًا.

(٢) "مغني المحتاج"، كتاب الطهارة، ١/ ٤٦، مختصرًا.

(٣) "أسنى المطالب في شرح روض الطالب"، كتاب الطهارة، ١/ ٨، مختصرًا.

وأضاف قائلًا: وليتحقق أنَّ طهارة القلبِ بِالتَّوبةِ والخلوِّ عَنِ الأخلاقِ المذمومة والتَّخَلُّق بالأخلاق الحميدة أولى، وأنّ من يقتصر على طهارة الظَّاهر كمن أراد أن يدعُوَ مَلِكًا إلى بيته فَتَرَكَهُ مَشْحُونًا بالقاذورات واشتغل بتجصيص ظاهِرِ الباب البَرَّانِيِّ مِن الدارِ وما أجدر مثل هذا الرجل بالتعرض للمقت والبوار[1].

إن كان في بعض بدنه جرح...

- إن خاف من استعمال الماء لنحو مرض أو جرح في بعض بدنه من محل الوضوء وجب عليه التيمم وغسل الصحيح الذي يمكن غسله، ويتلطّف من خشي سيلان الماء لمحل العلة بوضع خرقة مبلولة بقربه لينغسل بقطرها ما حواليه من غير أن يسيل إليه شيء.
- ويجب مسح محلّ العلّة بالتراب إن كان بمحلّ أعضاء التيمّم ما لم يخش منه شيء.
- ويجب أن يكون التيمّم وقت غسل العليل؛ لأنَّ الترتيب فرض في الوضوء، فلا ينتقل عن عضو حتى يكمله غَسْلًا وتيمُّمًا، فلو كانت العلّة في اليد فالواجب تقديم التيمُّم على

---

(١) "إحياء علوم الدين"، كتاب أسرار الطهارة، بيا ن كيفية الوضوء، ١/ ١٨٥.

مسح الرأس وتأخيره عن غسل الوجه، ولو كانت العلة في وجهه تيمم عنه قبل غسل اليدين مع المرفقين، ويقدم ما شاء من الغسل والتيمُّم في العضو الواحد ولكن يستحبّ تقديم التيمُّم على غَسله[١].

الحنّاء عند الوضوء

- إذا كان على بعضِ أعضائه شمع أو عجين أو حِنَّاء وما أشبه ذلك، فمنع وصول الماء إلى شيء من العضو، لم تَصِحَّ طهارته سواء كثر ذلك أم قَلَّ، ولو بقِي على اليَدِ وغيرِها أَثَرُ الحنَّاء ولونه دُونَ عَيْنِهِ أو أثر دُهنٍ مَائِعٍ بحيث يَمَسُّ المَاء بَشَرَةَ العضوِ، ويجرِي عليها لكن لا يَثبُتُ صَحَّت طهارته[٢].

إن كان على العضو مغير للماء

ويُشترط ألا يكون على العضو مغيرٌ للماء تغيّرًا ضارًّا كزعفران وصندل بحيث يمنع إطلاق اسم الماء عليه[٣] وإلّا فلا يصحّ الوضوء.

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب التيمم، ١/ ١٥٥-١٥٦، ملخصًا، و"نهاية المحتاج"، كتاب الطهارة، باب التيمم، ١/ ١٧٦، ملخصًا.

(٢) "المجموع شرح المهذب"، كتاب الطهارة، ٢/ ٢٧٥، مختصرًا.

(٣) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ٦١، مختصرًا.

هل ينقض الوُضوء النظر إلى العَورة

شاع بين النَّاس أنّ كشف العَورة أو نَظر المرء إلى عورة نفسه أو غيره ينقض الوُضوء، وهذا غير صحيح.

ولكن لا يجوز كشف العورة بلا حاجة، حتى وإن كان في خلوة؛ لأنّ كشف العورة في الخلوة بلا حاجة حرام(١).

لا حاجة إلى الوُضوء بعد الغُسل

إذا اجْتمع على الشخص حدث أصْغر وهو الوضوء وَحدث أكبر وهو الغسل يَكفيه غسل جميع بدنه بنية الغسل ولا يجب عليه الجمع بين الوضوء والغسل ولا ترتيب في ذلك(٢).

- ولكن إذا أحدث بعد ارتفاع جنابة أعضاء الوضوء لزمه الوضوء مرتَبًا بالنية(٣).

حول مسّ المرأة

- ينقض الوضوء تلاقي بشرتي ذكر وأنثى أجنبيين كبيرين (أي

---

(١) "إعانة الطالبين"، باب الدعوى والبينات، فصل في الشهادات، ٤/ ٤٦٨، مختصرًا.

(٢) "كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار"، كتاب الطهارة، باب فرائض الوضو، ص ٢٦، مختصرًا.

(٣) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضو، ١/ ١٢٩، بتصرف.

بلغا من العمر حدًّا يشتهى الإنسان فيه عرفًا) ولو بغير قصد ولا شهوةٍ وتلذّذٍ سواء اللامس والملموس.

- ولا ينتقض بتلاقي بشرتي الرجل والمرأة مع محرمية بينهما بنسب أو رضاع أو مصاهرة.
- لمس صغيرة لا تشتهى عرفًا غالبًا (أي من لا تشتهى في الغالب عند ذوي الطباع السليمة) لا ينقض.
- ولا ينتقض بلمس غير البشرة، وهو هنا الشعر والسن والظُّفُر وباطن العين، ولا بتلاقي الرَّجُلين والمرأتين.
- ولا ينتقض مع وجود حائل وإن كان رقيقًا[1].

ثلاثة أحكام حول الشك في الوُضوء

- لو شكَّ المتوضّىء في تطهير عضو قبل الفراغ من وضوئه طهَّره وكذا ما بعده لاشتراط الترتيب فيه[2].
- ولو شكَّ بعد الفراغ من وضوئه فلا يضرّ شكّه (أي لا يلزمه شيء)[3].

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضو، ١/ ٧٩، بتصرف.

(٢) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ٧٤، مختصرًا.

(٣) المرجع السابق.

- من تيقَّن طهرًا (وشكَّ في الحدث فهو الآن متطهر)، أو (تيقَّن) حدثًا وشكَّ في ضده (أي الطهر فهو محدث) عَمِلَ بيقينه[١].

هل ينقض الوُضُوء بمس الفرج؟

- ينقض الوضوء بمس فرج آدمي ببطن الكف -وهو بطن الراحتين وبطن الأصابع والمنحرف إليهما عند انطباقهما مع يسير تحامل-، سواء كان الفرج للماس أو لغيره، عمدًا كان المس أو سهوًا، ولو من غير شهوةٍ أو تلذّذ، قبلًا كان الفرج أو دُبُرًا، سليمًا أو أشلَّ، متصلًا أو مقطوعًا ولو لميتٍ أو صغيرٍ[٢].
- ولا ينقض مسّ العانة والأنثيين وباطن الألية، فإن النَّاقض من الدُّبُر مسّ ملتقى المنفذ[٣].
- ولا ينقض مسّ الفرج برؤوس الأصابع وبما بينها وحرفها وحرف الكف[٤].

(١) "منهاج الطالبين"، كتاب الطهارة، باب أسباب الحدث، ١/ ٧١، بتصرف.

(٢) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ١٠٦- ١١٠، مختصرًا.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

بيان بطلان الوُضوء بالنّوم

- ينتقض الوضوء بالنوم إلا نوم ممكن مقعده من مقرّه كأرض وظهر دابّة للأمن من خروج شيء حينئذ.
- ولو زالت إحدى أليتيه قبل انتباهه انتقض.
- إن نام على قفاه وإن استثفر (أي أدخل ثوبه بين فخذيه) وألصق مقعده بمقرّه انتقض الوضوء.
- ولا ينتقض بالنُّعاس لبقاء نوعٍ من التمييز، ومن علامات النُّعاس سماع كلام الحاضرين وإن لم يفهمه.
- ولا ينتقض وضوء شاكّ هل نام أو نعس أو هل كان ممكنًا أو لا أو هل زالت أليته قبل اليقظة أو بعدها(١).
- ولو أخبره عدل بنحو خروج ريح منه في حال نومه ممكنًا، وجب عليه الأخذ بقوله(٢).

وضوء الأنبياء الكِرَام ونومهم

فائدة: نوم الأنبياء لا ينقض الوُضوء(٣)، تنام عيناهم ولا تنام

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب أسباب الحدث، ١/ ٧٨، و"نهاية المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ١/ ١١٦، ملخصًا.

(٢) "فتح المعين بشرح قرة العين"، باب الصلاة، ص ٦٢.

(٣) "حاشيتا قليوبي وعميرة"، باب أسباب الحدث، ١/ ٣١.

قلوبهم قط[1].

- بعض نَواقِضِ الوُضوء ليست في حقِّ الأنبياء الكِرام عليهم الصَّلاة والسَّلام؛ لأنّ وقوعها في حقّهم محال مثل: الجنون[2].
- الإغماء غير الطويل جائز في حقّ الأنبياء والرسُل عليهم الصَّلاة والسَّلام، لكنه ليس كإغماء غيرهم؛ لأنّه إنما يستر منهم حواسّهم الظَّاهرة دون قُلُوبهم[3].

المواضىء في المساجد

ربما يخرج الدم من فم المتوضّئ وأمكنة الوُضُوء في المساجد لا تكون عميقة بما يكفي غالبًا، ولهذا يعود رَذاذ الماء على البدن والثياب الذي يخرج عند المضمضة من فمه، وعند الوضوء على الأرض في حمام المنزل يتناثر أكثر منه فينبغي الانتباه لذلك كي لا

---

(١) كما في "الصحيح البخاري"، عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه، يقول: "وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، ("صحيح البخاري"، كتاب التوحيد، باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ اللّٰهُ مُوْسٰي تَكْلِيْمًا﴾، ٤/ ٥٨٠، (٧٥١٧))

(٢) كما في "روضة الطالبين" كتاب النكاح، باب في خصائص رسول الله ﷺ...إلخ، ٥/ ٣٦١: "أنه لا يجوز الجنون على الأنبياء بخلاف الإغماء."

(٣) "حاشية البجيرمي على الخطيب"، كتاب الصلاة، فصل في سجدة السهو، ٢/ ٢٧٥.

يصل إلى البدن والثوب منه شيءٌ.

أَسِّس ميضأة في المنزل

وفي العصر الحديث جرَتِ العادة أنَّ النَّاس يتوضؤون قائمين على المغسلة الحديث(Wash-Basin)، وهذا خلاف للمستحب، وللأسف، النَّاس يـبنون فِلَلًا فاخرة وضخمة ولكن لا يـبنون فيها الميضأة[1]، فنرجوا من الإخوة الأعزاء الذين يحبُّون سُنَن النَّبي ﷺ، أن يبنوا ميضأة في منازلهم، ولو كان فيها صنبورًا واحدًا، واحرص على ألا ينزل الماء مباشرةً على سطح الصَّرف بل ينزل على منحدر، وإلا عاد رَشَاشُ الماء على الملابس والجسد، وإن أردتم بناء ميضأة على وجه مناسب فاستعينوا بالإرشادات الواردة على الغلاف الخلفي لهذه الرسالة.

- وعند الإستنجاء بالماء في المرحاض (W.C) يعود رَشَاسُ الماء على الكعبين، فينبغي غسلهما بعد الفراغ احتياطًا.

خطَّة البناء للميضأة

أذكر لكم مساحة ميضأة صغيرة ذات صنبور واحد في البيت، مساحته: متر و٧.٩٥ سم طولًا، ومتر و٢٣.٨٢٥ سم عرضًا،

---

(١) "الميضأة" مطهرةٌ وهي التي يتوضأ منها أو فيها. (لسان العرب، ٣/ ٤٣٠١).

و٣٤.٩٢٨ سم عُلُوًّا من الأرض، وعليه مقعد قدره ١٩.٠٥ سم عُلُوًّا، و٨٢.٥٥ سم عرضًا، التي تمتدّ من جانب إلى جانب الآخر مثل السُلّم، والمسافة بين المقعد والجدار ٦٣.٥ سم.

ويبنى مكان منحدر إلى الجانب الأمامي بحيث لا يزيد مساحة مجرى الماء من ١٩.٠٥ سم، ومساحة مكان القدم يزيد من القدم قليلًا مثل ٢٨.٥٧٥ سم، وتكون من السابق ١١.٤٣ سم خشنةً لينظف القدم بالاحتكاك (خاصَّةً في الشتاء) والخلاط الصُّنبُور على شكل "L" أو "U" تكون ٨١.٢٨ سم مرتفعة من مجرى الماء، ويركب الصُّنبُور بحيث أنَّ الماء يسقط على المنحدر ويسهل لكم الاحتراز من النَّجاسة، وأيضًا يمكن بناء الميضأة في المساجد بعد إجراء التَّغيِيرات الضَّرُورِيَّة.

إذا أردتم التبليط في الميضأة فالأفضل أن يكون البلاط الأبيض في المنحدَر على الأقل، لكي تحصل رؤية الدم إذا خرج من الأسنان.

تسع نصائح لبناء الميضأة

(١) إن كان ممكنًا فابنوا ميضأة في منزلكم على وجه مناسب واستخدموا النصائح في التصميم على شكل الخريطة الواردة على الغلاف الخلفي لهذه الرسالة.

(٢) (دون استماع حُجّة المهندس المعماري) ينبغي أن تكون الأرضية العُلْوِيِّة (أي موضع القدم) منحدرًا بـ "٥.٠٨" سم في الميضأة المنزلية التي بنيت وفقًا للنصائح الواردة.

(٣) إذا ركَّبت أكثر من واحدٍ من الصنابير فاجعل الفجوة بين كل واحد بـمقدار "٦٣.٥" سم.

(٤) تُربط قطعة قماش أو قطعة بلاستيكية على موضع الصنبور الذي يخرج منه الماء حسب الحاجة.

(٥) إذا كان أنبوب الماء خارج الجدار فالمقعد يبعد بـ "سنتيمتر" أو "سنتيمترَين" على الوجه المناسب.

(٦) والأنفع أن يُجرَّب الميضأة بالجلوس أو الوُضُوء عليه ثم يُتَمَّم البناء.

(٧) إن كنت تريد تركيب التبليط[١] في أرض الميضأة فتكون مقاومة للانزلاق (***Slip Resistance Tiles***) ليقلّ خطره.

(٨) ولا يكون البلاط في أطراف موضع القدم ومنحدره قدر بسنتيمترَين على الأقل، بل ينبغي أن يكون ذلك المكان مستديرًا وخشنًا، لينظّف القدم بالتحكيك عند الضرورة.

---

(١) "البلاط" الحجارة المفروشة في الدار وغيرها. (لسان العرب، ١/ ٣٤٩).

(٩) المطبخ والحمام والمرحاض، وشُرفة البيت، والسقفُ، والميضأة في المسجد، وأيّ مكان آخر حيث يَجرِي فيه الماء، يُجعَل منحدره زائدًا على ما قال المهندس المعماري بـ "سنتيمتر ونصف" بلا تردُّد (مثلًا إذا كان يقول البَنَّاء بـ"سنتيمترَين" فاجعله "٧.٦٢" سم)، ويقول المهندس المعماري: لا تبقى قطرة من الماء على الأرض، فلا حاجة لكم التفكير، ولكن إن اعترفتموه فيمكن أن لا يكون المنحدر صحيحًا، فإن لم تعتمد عليه تنظر فائدته بإذن الله تعالى؛ لأنَّ الملاحظة هي أنَّ الماء يبقى على الأرض أكثر من مكان.

تسعة أحكام لمن به حدث دائم

من به حدث دائم كسلس البول وسلس الودي ونحوهما فهو معذور، ويعامل في وضوئه معاملة خاصَّة تختلف عن معاملة غيره من الأصحاء حيث:

(١) يتطهَّر من النَّجاسة.

(٢) يضع على رأس الذكر نحو قطنة دفعًا للنجس أو تخفيفًا له.

(٣) ثم يتوضّأ بنية استباحة الصلاة أو غيرها مما لا يصحّ إلا بالوضوء، ولا يصحّ أن ينوي رفع الحدث أو الطهارة عنه فإنَّ الحدث مستمرّ ولا يتصوّر رفعه ما دامت النجاسة تخرج من الذكر.

(٤) وكلٌّ من تطهير النَّجاسة ووضع القطنة والوُضُوء لا يصح إلا بعد دخول وقت الصَّلاة، فلو قدَّم عن الوقت شيئًا مما ذكر لم يعتبر شرعًا، فعليه أن يفعل بعد دخول الوقت ما ذكر من جديد وإلّا لا تصحّ صلاته.

(٥) يجب عليه أن يوالي بين الاستنجاء والتحفّظ بوضع القطنة وبينهما وبين الوضوء وبين أفعاله، وبينه وبين الصَّلاة، تخفيفًا للحدث ما أمكن.

(٦) فيبادر بالصَّلاة فإن أخّر لغير مصلحة الصَّلاة كالأكل استأنف جميع ما ذكر وجوبًا وإن لم تزل العصابة عن محلّها ولا ظهرت النَّجاسة فوق العصابة، وأما إذا أخّر لمصلحة الصَّلاة كإجابة المؤذّن، والاجتهاد في القبلة، وستر العورة، وانتظار الجمعة والجماعة وغير ذلك من سائر الكمالات المطلوبة المتعلّقة بالصَّلاة فإنّه لا يضرّ هذا التأخير.

(٧) ويجب على دائم الحدث جميع ما ذكر من الاستنجاء والتحفّظ والوضوء لكلّ فرض، فلا يجوز أن يجمع ما ذُكر بين فرضين، ولكنه يستباح له بما ذكر للفرض أن يصلّي الفرض وما شاء من النوافل.

(٨) ولو استمسك السلس بالقعود دون القيام صلّى قاعدًا وجوبًا

حفظًا لطهارته ولا إعادة عليه[١].

(٩) ذو الجرح السائل هو في الحكم كدائم الحدث في الشدّ والغسل لكل فرض (أي من به جرح يسيل دمه لا يرقأ فعليه أن يغسله عند كل فريضة ويشدّه ولا يلزمه الوضوء)[٢].

ستة أحكام متفرقة:

(١) خروج شيء غير منيّ من فرج قُبُلًا كان أو دُبُرًا، عينًا أو ريحًا، معتادًا أو نادرًا كدودة أو حصاة، ينقض الوضوء.

(٢) والميت لا تنتقض طهارته بخروج شيء منه، وإنّما تجب إزالة النَّجاسة منه.

(٣) زوال تمييز العقل بسكر أو جنون أو إغماء أو نوم إلّا نوم ممكن مقعده لا ينقض الوضوء[٣].

(٤) ولا ينقض الوضوءَ قيءٌ وفصْد ورُعاف وقهقهة مصلٍّ وأكلُ لحمِ جزورٍ وغيرِ ذلك[٤].

---

(١) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الحيض، ١/ ٦٥٤.

(٢) المرجع السابق.

(٣) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ١٠٣ -١٠٥، ملخصًا.

(٤) "عمدة السالك وعدة الناسك"، كتاب الطهارة، باب أسباب الحدث، ص ١٨.

(٥) قد اشتهر عند بعض جهلة العوام: أنَّ نطق لفظ خنزير ينقض الوضوء وليس كذلك، بل هو خطأ.

يحرم مَسُّ المصحف للمحدِث

(١) ومن أحدث حرم عليه الصَّلاة وسجود التلاوة والشكر والطواف وحرم عليه حمل المصحف ومسّ ورقه وجلده المتّصل به، وحمل ومسّ خريطة وصندوق فيهما مصحف، ويحرم مسّ نحو ظرف كخريطة وصندوق، لكن بشرط أن يكون معدًّا له وحده، وأن يكون المصحف فيه، وما كتب لدرس قرآن ولو بعض آية كلوح[١].

(٢) وما كتب لغير درس قرآن كالتمائم وما على النقد إذ لم يكتب للدراسة فهو لا يكون قرآنا إلّا بالقصد (فيجوز حمله ومسّه للمحدث)[٢].

(٣) لا يحرم قلب ورقه بعود.

(٤) ويحلّ حمل المصحف ومسّه إذا كان فيه تفسير أكثر منه مع الكراهة[٣].

---

(١) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ١١٣ -١١٥، ملخصًا.

(٢) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ١١٤.

(٣) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ١١٥.

(٥) ويجوز قراءة القرآن للمحدث الحدث الأصغر والأفضل أن يتوضأ لها[١].

الإسراف في ماء الوُضوء

اليوم مُعَظَمُ النَّاس يسرفون في الماء كثيرًا بفتح الصُّنبُور عند الوُضوء، وبعضهم يفتح الصُّنبُور حين يأتي الميضأة وبعد تجهيزه الثوب يبدأ الوُضُوء وكل هذه الفترة يسرف الماء، وأيضًا عند المسح يتركه مفتوحًا، لذلك علينا أن نتجنّب الإسراف وأن نخاف من عقاب الله، فإنّنا سنسأل يوم القيامة عن كلّ شيء فعلناه في الدنيا، ولنستمع إلى هذه الأحاديث في التحذير من الإسراف حتّى نزداد خشية من الله سبحانه وتعالى:

(١) الإسراف يكون ولو على النَّهر الجَاري

عن سيدنا **عبد الله بن عمرو** رضي الله تعالى عنه أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بِسَعْدٍ، وهو يتوضَّأ، فقال: «**مَا هَذَا السَّرَفُ؟**»

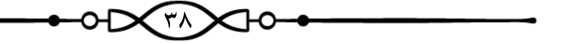
فقال: أَفِي الوُضُوء إِسْرَافٌ؟

قال: «**نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ**»[٢].

---

(١) "المجموع شرح المهذب"، كتاب الطهارة، باب ما يوجب الغسل، ٣/ ١٢٦.

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب الطهارة، باب ما جاء في القصد...إلخ، ١/ ٢٥٤ (٤٢٥).



فتوى الشيخ أحمد رضا خان

قال الإمام **أحمد رضا خان** رحمه الله تعليقًا على هذا الحديث:

هذا الحديث يُثبِت أنّ الإسراف قد يحصل حتى على النّهر الجاري، والإسراف مذموم في الشرع في كلّ شيء، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ١٤١﴾ [الأنعام: ١٤١]، هذه الآية تشمل الإسراف في الوُضُوء فيكون مذمومًا ومنهيًا عنه، بل جاء لفظ النهي عن الإسراف في الوضوء والنهي يُفِيدُ التَّحرِيم في الحقيقة[1].

(٢) لا تسرف

عن سيدنا **ابن عمر** رضي الله تعالى عنهما قال: رأى رسول الله ﷺ رجلًا يتوضّأ فقال: «**لا تُسْرِفْ، لا تُسْرِفْ**»[2].

(٣) الإسراف من عمل الشيطان

عن سيدنا **أنس** رضي الله تعالى عنه قال: لا خير في صبّ الماء الكثير في الوُضوء وإنّه من الشيطان[3].

---

(١) "الفتاوى الرضوية"، ١/ ٩٨٤، تعريبًا من الأردية.

(٢) "سنن ابن ماجه"، كتاب الطهارة، باب ما جاء في القصد...إلخ، ١/ ٢٥٤، (٤٢٤).

(٣) "كنز العمال"، كتاب الطهارة، الفصل الثالث في محظورات الوضوء، الجزء التاسع، ٥/ ١٤٤، (٢٦٢٥٥).

حكم تعيين طلب في الجنة

رُوي أنَّ سيدنا **عبد الله بن مغفّل** رضي الله عنه سمع ابنه يقول: اللّٰهُمَّ إنّي أسألك القصر الأبيض، عن يمين الجنّة إذا دخلتُها.

فقال: يا بنيّ، سَلِ اللّٰهَ الجنّةَ، وتعوّذْ به من النار، فإنّي سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ**»[1].

يقول المفتي **أحمد يار خان النَّعِيمي** رحمه الله تعالى في شرح هذا الحديث: الاعتداء في الدُّعاء هو أن يُعَيّن شيئًا ليس له إليه حاجة كما فعل ابن **عبد الله بن مغفّل** رضي الله تعالى عنه، ولكن الدُّعاء في طلب جنَّة الفردوس حسَن؛ لأنَّه ليس فيه تَعَيُّن شخصي بل فيه تَعَيُّن نوعي وبه أُمِرْنا[2].

الشَّر والظُّلم

جاء أعرابيّ إلى النبيّ ﷺ يسأله عن الوُضوء، فأراه الوُضوء ثلاثًا ثلاثًا، ثم قال: «**هَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ**»[3].

---

(١) "سنن أبي داود"، كتاب الطهارة، باب الإسراف في الماء، ١/ ٦٨، (٩٦).

(٢) "مرآة المناجيح"، ١/ ٢٩٣، تعريبًا من الأردية.

(٣) "سنن النسائي"، كتاب الطهارة، باب الاعتداء في الوضوء، ص ٣١، (١٤٠).

تَعَلَّمُوا الوُضُوء بطريقةٍ عمليةٍ

أيها الإخوة الأعزاء! يُستفاد من الحديث السَّابق أنَّ تعليم الوُضُوء بطريقة عملية ثبت عن النَّبي ﷺ، فينبغي على الدُّعاةِ أن يعلّموا الناس الوُضُوءَ بطريقة عملية، ويغسِلوا كل عضوٍ ثلاث مرات بدون إسراف وفقًا للحديث السَّابق، ثمّ يتوضّأ من يريد بكلّ سرور أمام الداعية المعلِّم حتى يتقنوا الوضوء ويصحّحوا الأخطاء، وهذا يمكن مع صُحبَة عشّاق الرَّسول ﷺ **في القوافل الدعوية** على وجه حسن، فالوُضوء من أهمّ الأمور التي ينبغي للمسلم أن يتعلّمها بشكلٍ صحيح، وقد يصعُب تعلُّمه بمجرد قراءته مرة أو مرتين بل إنَّه يحتاج لمراجعته باستمرار حتى يحفظ.

الإسراف في ماء المسجد والمدرسة

إِنَّ ماء الميضأة للمسجد والمدرسة في حكم الموقوف، وبينه وبين ماء المنزل فرق، فلينتبه وليحذر من الله سبحانه وتعالى كل من يسرف بماء ميضأة المسجد ويغسل الأعضاء عند الوُضوء فوق ثلاث بسبب الجهل أو الغفلة، وينبغي عليه الاستغفار والتوبة فورًا؛ لأنّ (الزيادة على الثلاث من ماء موقوف تحرم على من يتطهر به أو يتوضأ منه كالمدارس والربط؛ لأنّها غير مأذون فيها)[1].

---

(١) "تحفة المحتاج في شرح المنهاج"، كتاب الطهارة، ١/ ٢٣١.

أيُّها الإخوة! من لا يقدر الامتناع عن الإسراف في الماء، فعليه أن يتوضَّأ من الماء الذي يملكه كالماء الذي في منزله، ولا يعني هذا أنّه مسموح لك بالإسراف في الماء ولكن حتى تتعلّم الوضوء وتكرره أكثر من مرة، وحتى لا ترتكب حرامًا بإسراف الماء في المسجد.

أربعة مبادئ توجيهية لتَجَنُّب الإسراف

(١) بعض النَّاس يأخذ الماء غرفة بيده بحيث يتعدَّى من كفه ويسقط دون فائدة فليُجتَنَب من هذا قدر الإمكان[١].

(٢) أن يكون فم إبريق الوُضُوء متوسّطًا، ولا يكون ضيقًا بحيث يخرج الماء بطيئًا، ولا واسعًا فيتدفّق الماء أكثر من الحاجة؛ لأنّ صَبّ الماء من الفم الواسع سبب لزيادة الصَّرف، وأيضًا يتعاهد هذه الإرشادات عند فتح الصُّنبُور[٢].

(٣) إذا صب الماء من الإبريق على اليد والرجل فليبدأ من الأظفار إلى المرفقين أو الكعبين متصلًا بحيث يصل الماء إلى كل أجزاء العضو مباشرة في مرَّةً واحدةً، وإن ترك اليد تحت الماء أو كانت حركتها بطيئةً عند صَبِّ الماء فسيصل الماء إلى مكان واحد

---

(١) "الفتاوى الرضوية"، الجزء ب، ١/ ١٠٣٥، تعريبًا من الأردية.

(٢) المرجع السابق.

أكثر من الحاجة وذلك يمكن أن ينشأ وجه من الإسراف[1].

(٤) وبعض الناس يغسل اليد تحت الصنبور من أطراف الأصابع إلى المرفق أو من أطراف أصابع القدم إلى الكعب ثم يعيد ذلك إلى أطراف الأصابع هكذا يصير مرّتين والمتوضّيء يعدّه مرّة هكذا يغسله مرتين أو ثلاث مرات ولم يكتف بهذا بل يستمرّ ذلك وبهذا يكون قد غسل اليدين خمس مرات بدل من ثلاث، لذا ينبغي أن يقطع الماء في كل مرة من أطراف الأصابع إلى المرفق أو الكعب ثم يبدأ مرّة ثانية كما بدأ في الأولى؛ لأنَّ هذه هي السنّة بأنْ يفيض الماء من أطراف الأصابع إلى المرفقين أو الكعبين لا العكس، يعني صَبُّ الماء من المِرفقين أو الكعبين إلى أطراف الأصابع هذا ليس بسنَّة[2].

القول الجامع هو أن يعمل بالرِّفق، وما أحسن قول سيِّدنا **الإمام محمّد بن إدريس الشّافعي** رحمه الله تعالى: قد يرفق بالقليل فيكفي ويخرق بالكثير فلا يكفي[3].

---

(١) "الفتاوى الرضوية"، الجزء ب، ١/ ١٠٤١، تعريبًا من الأردية.

(٢) "الفتاوى الرضوية"، الجزء ب، ١/ ١٠٤٢، تعريبًا من الأردية.

(٣) "شرح النووي على صحيح مسلم"، الجزء الرابع، ٢/ ٢.

نصائح لتجنُّب الإسراف في الماء وغيره

(١) يتوب من الإسراف الذي مضى ويبذل كل جهده في تجنّب الإسراف في المستقبل.

(٢) ويفكر بأنْ يقلّل المصروف من الماء مع كون الوُضوء أو الغسل صحيحًا وموافقًا للسنَّة، ويستحضر الخوف من أنْ يُسأل يوم القيامة عن كل ذرَّة وقطرة، قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٍ خَيۡرٗا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعۡمَلۡ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ شَرّٗا يَرَهُۥ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧-٨].

(٣) وعندما يتوضَّأ يفتح الصُّنبُور بعناية وإنْ أمكن فيضع يده على مفتاح الصُّنبُور، ويقوم بإغلاق الصُّنبور مِرارًا وتكرارًا حتى لا يتركه مفتوحًا.

(٤) واستخدام الإبريق يقلّل من صرف الماء لذلك من الأفضل استخدامه عند الوضوء، فإن لم يمكن له بدون صنبور فليستخدم الإبريق في الأعضاء التي يمكنه ثم يستخدم الصنبور فيما يلزمه، ويجوز له الوُضوء باستخدام الصُّنبُور كاملًا ولكن عليه أن يتجنب الإسراف.

(٥) ويتّخذ إغلاق الصُّنبُور عادةً عند السِّواك، والمضمضة، والغرغرة، والاستنثار، وتخليل اللحية وأصابع اليدين والرجلين

ومسح الرأس، بحيث لا تسقط قطرة واحدة من غير فائدة.

(٦) ولا يضيع الماءَ البارِدَ الذي في الأنبوب لحُصُول الماء السَّاخن للوُضُوء أو الغُسل أو غَسل الأواني والمَلابِس وما إلى ذلك خصوصًا في الشتاء، بل يصبَّه في الإناء ليستخدم في شيء آخر مهمّ.

(٧) ويصرف الماء بعناية عند تشكُّل الرَّغوة من الصَّابون لغَسل اليَدَين والوجه، مثلًا يمكن تشكيل الرغوة بأن يصبَّ قطرات من الماء في الكَفِّ ثم يأخذ الصَّابون فإن صبَّ الماء بعد أخذ الصابون يصرف من الماء كثيرًا.

(٨) ويضع الصَّابون في مكانه بشرط خلوه عن الماء؛ لأنَّه إذا وضعه مع الماء يذوب ويهدر، ولا يضعه على طرف المغسلة الحديثة[1] (Wash–basin)؛ لأنَّه يذوب سريعًا بإصابة الماء.

(٩) ولا يضيع الماء المتبقي في الكأس بعد الشرب بل يعطيه لأحدٍ أو ينتفع به كيفما كان.

(١٠) جرت العادة بتبذير الماء عند غسل الفواكه والملابس والأواني والأرض بل عند غسل فنجان الشاي أو ملعقة واحدة، بحيث لا يستطيع الرجل المقتصد في هذه الأمور والمتّقي لها النظر إليه،

---

(١) "المغسلة" مكان لغسل أو تنظيف الأيدي. (معجم اللغة العربية، ٢/ ١٦١٩).

ويا ليت يؤثّر قولي هذا في قلبك.

(١١) مُعْظَم المساجد، والمنازل والمكاتب والمحلات التجارية وما إلى ذلك تترك اللَّمبات[١] (***Lights***) والمكيفات مفتوحة، والمراوح مشغلة ليلًا ونهارًا بلا فائدة، لذلك ينبغي أن يعتاد المسلم على إطفاء اللمبات والمراوح والتكييف وأجهزة الكمبيوتر وما إلى ذلك حين يتَمّ العمل، وعلينا أن نخشى من المسؤولية في الآخرة ونتجنّب الإسراف في جميع الأمور.

(١٢) الأولى أن يستخدم الإبريق في المرحاض؛ لأنَّ استخدام الدُّش اليدوي يكثر الصروف من الماء وربما تتلوث الرِّجْل عامَّةً، وينبغي بعد قضاء حاجته أن يأخذ إبريقًا من الماء ويسكب على أطراف الخلاء وفي الحفرة من أعلى (لكن يتجنب الرشاش) وبذلك يُحتَرز من نُموّ الجراثيم والرائحة الكريهة، إن شاء الله تعالى، ولننتبه أن التنظيف بخزانٍ[٢] دافقٍ (***Flush Tank***) يُكثِر المصروفَ من الماء.

(١٣) إذا كان الماء يتساقط من الصُّنبُور بسبب خلل فينبغي أن

---

(١) "اللمبة" مصباح يشتعل بالوقود أو الكهرباء يصدر ضوءاً. (معجم اللغة العربية، ٣/ ٢٠٣٤).

(٢) "خزان" وعاء كبير مغلق لحفظ الماء. (معجم اللغة العربية، ١/ ٦٤٠).

يتخلص منه بإصلاحه على الفور، وإلّا أهدر الماء وضيعه بدون فائدة، وأحيانًا يكون في صنابير المساجد أو المدارس ما يتساقط منه الماء، ولكن لا أحد يسأل عنه أو يبالي به، وعلى الإدارة أن تقوم بمسؤوليتها بإصلاحه على الفور.

(١٤) وليحذر عند تناول الطَّعام، وشرب الشاي أو غيرها من المشروبات، وقطع الفواكه، ألا يضيع منها شيء.

مسائل متفرقة

- إذا أحدث أثناء الوضوء أو قطعه أُثيب على الماضي إن كان لعذر وإلا فلا[١].
- يكره تنزيهًا التوضؤ بالماء الحارِ الشَّديد والبارد المفرط؛ لأنَّه لا يمكنه إسباغ الوضوء به[٢].
- يصحّ الوضوء بماء مغصوب لكن يحرم[٣].
- لو كان الصبي غير مميّز طهَّره وليُّه لأجل أن يطوف به[٤].

---

(١) "المنهاج القويم"، كتاب الطهارة، فصل في الوضوء، ص ٢٦.

(٢) "بحر المذهب للروياني"، كتاب الطهارة، ١/ ٥٣.

(٣) "الحاوي للفتاوى"، كتاب الطهارة، باب التيمم، ١/ ٢٧، مختصرًا.

(٤) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، فصل في شروط الصلاة، ١/ ٤٩.

- يجب غسل جزء من ملاقي الوجه من سائر الجوانب إذ ما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب، وكذا يزيد أدنى زيادة في اليدين والرجلين[1].
- إنْ جمع الماء المستعمل فبلغ قلّتيْن صار طهورًا[2].
- إن قطعت بعض اليدين وجب غسل ما بقي منها؛ وإن كان القطع من مرفقيه يجب غسله، فإن قُطع من فوق مرفقيه ندب غسل باقي عضده[3].
- ويجزئُ المسح ولو بعض شعرة واحدة، ولو بعود، لا ما خرج عن حد الرأس فلا يكفي المسح عليه[4].
- يأتي بالتسمية أول الوضوء فإن تركها ولو عمدًا فيأتي بها أثناءه تداركا لها قائلا بسم الله أوله وآخره[5].
- يجب غسل جميع ما في محل الفرض من شعر وظفر، وإن طال

(١) "المنهاج القويم"، كتاب الطهارة، فصل في الوضوء، ص ٢٥.

(٢) "أسنى المطالب"، كتاب الطهارة، ١/ ١٢.

(٣) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ١/ ١٠٣، مختصرًا.

(٤) "أسنى المطالب"، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء، ١/ ٩٦.

(٥) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ١/ ١١٠، مختصرًا.

وجلدة معلقة في محل الفرض، وأصبع زائدة، فيجب غسلهما[١].

- شرط السواك أن يكون بمزيل، فيجزئ بكل خشن والعود أفضل من غيره وأولاه ذو الريح الطيب[٢].
- إذا أراد غسل وجهه يضع الماء على جبينه حتى ينحدر الماء إلى أسفل الذقن ولا يضعه على خدّه ولا على أنفه ولا يضرب على جبينه ضربًا عنيفًا؛ لأنّ هذه من أعمال الجهال.

يا ربَّ الحبيب المصطفى! وَفِّقنا للمحافظة على الوُضُوء مع اجتناب الإسراف، آمين بجاه النَّبيِّ الأمين ﷺ.

(١) "إعانة الطالبين"، باب الصلاة، ١/ ٦٩-٧٠، مختصرًا.

(٢) "تحفة المحتاج"، كتاب الطهارة، باب الوضوء، ١/ ١٠٥-١٠٦، مختصرًا.

فهرس الموضوعات









الجانب الأيمن من الميضأة



المقر الرئيسي لمركز الدعوة الإسلامية فيضان مدينة، بجوار
شركة الاتصالات الباكستانية، شارع الجامعة، بمدينة كراتشي باكستان
UAN +92 21 111 25 26 92 0313-1139278
www.maktabatulmadinah.com / www.dawateislami.net
feedback@maktabatulmadinah.com / ilmia@dawateislami.net